

19 أكتوبر 2016

من وزيرة المالية إلى

2868

الموضوع: حول تطبيق الخصم من المورد
المرجع: مکتوبكم بتاريخ 7 أكتوبر 2016

تبعاً لمکتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة نسبة الخصم من المورد المستوجب تطبيقها على المبالغ التي تدفعها شركتكم مقابل اقتناء حق استعمال (licence) برمجية إعلامية متعلقة بالحماية من الفيروسات (antivirus) لدى شركة فرنسية، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً لأحكام الفصل 19 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973، تخضع المبالغ التي تدفعها شركتكم مقابل استعمال البرمجية الإعلامية المذكورة للخصم من المورد بنسبة 5% من مبلغها الخام.

ويستوجب تطبيق الخصم من المورد بالنسبة التفاضلية 5% المذكورة، استظهار الشركة الفرنسية بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية الفرنسية.

وفي غياب شهادة الإقامة الجبائية المذكورة، يستوجب الخصم من المورد بنسبة 15% أو بنسبة 17.64% في صورة عدم قيام شركتكم بالخصم من المورد المذكور أو القيام به بصفة منقوصة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها
المندوب العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري ناصية